

Distr.: General
7 October 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والعشرون

البند ١ من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

بيان الرئيس

بيان الرئيس ٢٧/٤

وباء إيبولا

في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان بالبيان التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان:

- ١- يُعرب عن استيائه لأن فيروس إيبولا قد حصد، ولا يزال يحصد، أرواح أعداد كبيرة من الناس، منهم عاملون في مجال الصحة، في غرب أفريقيا، وإذ يساوره بالغ القلق إزاء الخسارة المروعة في الأرواح وتأثير انتشار المرض في الحياة والصحة، وفي تمتع الأشخاص في الدول المعنية بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحق في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه والحق في التمتع بمستوى معيشي لائق؛
- ٢- يهيب بجميع الدول أن تحترم حقوق الإنسان كافة وأن تحميها وتعززها على أساس المساواة أثناء مكافحة الوباء على أرض الواقع؛
- ٣- يُعرب عن قلقه إزاء الذعر الناجم عن المعلومات المضللة وعدم ملائمة الاتصال فيما يتعلق بفيروس إيبولا، وما أدى إليه ذلك من تدهور الحالة وتقويض حق الأشخاص في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه؛



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-18039 131014 141014



* 1 4 1 8 0 3 9 *

- ٤- يُعرب عن قلقه الشديد إزاء تأثير إيبولا السليبي في تمتع الأفراد بحقوقهم في البلدان المتأثرة وفي التجارة والأمن الغذائي، وإزاء تعطيل التعدين والزراعة والتجارة المحلية والخارجية، والسفر الجوي، والاستثمارات بالإضافة إلى تحويل الأموال العامة نحو مكافحة الوباء؛
- ٥- يلاحظ أن منظمة الصحة العالمية قد أعلنت أن تفشي إيبولا بات طارئاً صحياً عاماً يشغل المجتمع الدولي؛
- ٦- يُرحب بالعمل الدؤوب الذي تقوم به حكومات الدول المتأثرة بأزمة إيبولا، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة أطباء بلا حدود، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر لضمان توفير العلاج المناسب للضحايا وتقديم الدعم لأسرهم والسماح للمنظمات الدولية بالوصول للعمل بحرية ومن دون عوائق داخل أراضيها؛
- ٧- يُشيد بعمل جميع الأفراد والمنظمات في شتى أنحاء العالم، التزاماً منها بمنع انتشار إيبولا، وبعمل من يقدمون العلاج إلى الأشخاص المصابين بالمرض؛
- ٨- يُشيد بجميع الدول والمنظمات، بما فيها المنظمات غير الحكومية، والكيانات الأخرى والأفراد الذين قدموا المساعدة النقدية والعينية، بمن فيهم عدد كبير المهنيين الطبيين، لمواجهة الطارئ، وبحث المجتمع الدولي على زيادة وتكثيف مساعدته لضمان السيطرة على الفيروس؛
- ٩- يهيب بمقدمي الخدمات الصحية أن يكفلوا حصول العاملين الصحيين على التدريب الكافي ومعدات الوقاية اللازمة لتقليل خطر الإصابة بالمرض؛
- ١٠- يهيب بحكومات الدول المتأثرة أن توفر الأمن الكافي لحماية جميع العاملين الصحيين من العنف؛
- ١١- يُدرك الخطوات التي تتخذها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي لوقف ومكافحة انتشار فيروس إيبولا، وبحث على اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ خططهما؛
- ١٢- يحث الدول على أن تضع في اعتبارها حقوق الإنسان والحريات الأساسية لمواطني الدول المتأثرة عند تنفيذ تدابير الحد من انتشار الفيروس وأن تضع في اعتبارها الآثار السلبية للإجراءات غير المناسبة التي يمكن أن تسفر عن وصم الضحايا، ومن فيهم المتأثرون مباشرةً بالوباء الحالي وكذلك لأسر الأشخاص المصابين، والمجتمعات التي يعيشون فيها ومواطنو أشد الدول والمناطق تأثراً بالمرض، إذ إن الإجراءات غير الملائمة المؤدية إلى الوصم لن تؤدي سوى إلى زيادة التأثير السليبي لأزمة إيبولا في التمتع بحقوق الإنسان؛

١٣- يطلب إلى الدول والمنظمات الدولية أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لتوفير الدعم لـسرعة إنشاء مركز أفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها، بما في ذلك تعزيز نُظُم الإنذار المبكر للتصدي، على نحو فعال وملائم في توقيته، لجميع الطوارئ الصحية، وتنسيق الأنظمة وعمليات التدخل الصحية المحلية والمواءمة بينها، بالإضافة إلى تبادل المعلومات بشأن التجارب الجيدة وأفضل الممارسات؛

١٤- يهيب بالمجتمع الدولي، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة أن تبذل أقصى جهد، في إطار ولاياتها المحددة، لعكس تأثير فيروس إيبولا في التمتع بحقوق الإنسان في البلدان المتأثرة بمنحها المساعدة التقنية والمادة والمالية؛

١٥- يهيب بالدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، والجماعات الاقتصادية الإقليمية، وشركاء أفريقيا، والقطاع العام وغير ذلك من العناصر ذات الصلة الفاعلة في الميدان، بما في ذلك القطاع الخاص، أن تعمل بالتعاون الوثيق فيما بينها لتعبئة الموارد الكافية لمواجهة أزمة فيروس إيبولا، بروح التضامن الدولي وعلى نحو يتسم بالشفافية وحسن التنسيق؛

١٦- يهيب بالدول أن تُنفذ توصيات منظمة الصحة العالمية والأنظمة الصحية الدولية في اتخاذ تدابير الوقاية والسيطرة على المرض."